



قرار رقم (١٠٥) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ١٤ / ٤ / ٢٠٢٦

بشأن تجديد قيد شركة / ليدر للوساطة التأمينية ش.م.م

Leader Insurance Brokerage - LIB

بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قانون التأمين الموحد رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيد ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين أو الوساطة في إعادة التأمين، وعلى قرار الهيئة رقم (٩١٦) لسنة ٢٠٢٣ بتجديد قيد الشركة بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة برقم (٧١) ولمدة ثلاث سنوات تنتهي في ٢٠٢٦/٤/١٨، وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة (١) : تجديد قيد شركة/ ليدر للوساطة التأمينية ش.م.م Leader Insurance Brokerage - LIB بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة والكانن مقرها في : ٧١ شارع مصدق الدور الثامن - الدقي- الجيزة ، واحداثيات الموقع الجغرافي كما يلي: 31.202498012250235, 30.039029418404375

المادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة : (الوساطة في التأمين)

المادة (٣) : يسري هذا القرار لمدة خمس سنوات اعتبارا من ٢٠٢٦/٤/١٩ وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. اسلام عزام